

كشف الخفاء

3073 - لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد .

رواه الدارقطني والحاكم والطبراني فيما أملاه ومن طريقه الديلمي عن أبي هريرة والدارقطني أيضا عن علي مرفوعا وابن حبان في الضعفاء عن عائشة وأسانيدها ضعيفة وليس له كما قال الحافظ في تلخيص تخريج الرافعي إسناد ثابت وإن اشتهر بين الناس . وقال في اللآلئ رواه الدارقطني وقيل لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الحق أنه رواه بإسناد رجاله كلهم ثقات وبالجمله فهو مأثور عن علي ومن شواهد حديث السنن من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر انتهى .

وقال الصغاني موضوع وقال ابن حزم هذا الحديث ضعيف وقد صح من قول علي . ورواه الشافعي عن علي وابن أبي شيبه أيضا موقوفا بلفظ لا تقبل صلاة جار المسجد إلا في المسجد إذا كان فارغا أو صحيحا قيل ومن جار المسجد قال من أسمع المنادي وأخرجه سعيد بن منصور في سننه